

September 2012



منظمة الأغذية
والزراعة للأمم
المتحدة

联合国
粮食及
农业组织

Food and
Agriculture
Organization
of the
United Nations

Organisation des
Nations Unies
pour
l'alimentation
et l'agriculture

Продовольственная и
сельскохозяйственная
организация
Объединенных
Наций

Organización
de las
Naciones Unidas
para la
Alimentación y la
Agricultura

A

لجنة المالية

الدورة السابعة والأربعون بعد المائة

روما، 5-9 نوفمبر/تشرين الثاني 2012

تواتر رفع تقارير لجنة المراجعة في منظمة الأغذية والزراعة

يمكن توجيه أي استفسارات عن مضمون هذه الوثيقة إلى:

السيد John Fitzsimon

المفتش العام، مكتب المفتش العام

الهاتف: +3906 5705 4884

طُبع عدد محدود من هذه الوثيقة من أجل الحد من تأثيرات عمليات المنظمة على البيئة والمساهمة في عدم التأثير على المناخ. ويرجى من السادة المندوبين والمراقبين التكرم بإحضار نسخهم معهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية منها. ومعظم وثائق اجتماعات المنظمة متاحة على الإنترنت على العنوان التالي: www.fao.org

موجز

- ◀ إن لجنة المالية، في دورتها الثالثة والأربعين بعد المائة التي عُقدت في شهر مايو/أيار 2012، وبعدها أحاطت علماً بفائدة تقرير لجنة المراجعة في منظمة الأغذية والزراعة (الفاو) بالنسبة إلى مداولاتها، اتفقت على أن تنظر في دورتها العادية المقبلة في ما إذا كان من الأنسب إجراء أي تغييرات في توقيت رفع التقارير إلى اللجنة حول استنتاجات لجنة المراجعة في الفاو والتوصيات الصادرة عنها، وأي تغييرات في تواترها وعن حالة الإجراءات المتصلة بالتوصيات.
- ◀ حرصاً على رفع التقارير السنوية في مواعيدها، تقترح الأمانة أن تُبقي لجنة المالية على الإجراءات المتبعة حالياً والتي تقضي بدراسة التقرير السنوي عن العام الفائت للجنة المراجعة بالإضافة إلى التقرير السنوي لمكتب المفتش العام عن السنة نفسها، خلال دورتها العادية التي تُعقد في ربيع السنة التالية.
- ◀ تقترح الأمانة أيضاً التأكيد على تعليقات المدير العام المرافقة للتقرير السنوي للجنة المراجعة على اعتبار أنها تتيح آخر المعلومات عن الإجراءات المتصلة بالمسائل التي تناولها التقرير، بما في ذلك ما يتعلّق منها بالتقارير السابقة. ومع أنّ الأمانة لا تقترح أن يُصبح إعطاء تحديث إضافي بدأً دائماً في الدورة التالية للجنة المالية التي تُعقد في الخريف، إلا أنها تقترح أن تقرر اللجنة خلال الدورة التي تعقدها في فصل الربيع، في كل حالة على حدة، ما إذا كانت أي من المسائل تستدعي تحديثاً منتظماً في أي دورة من الدورات التي ستُعقد قبل فصل الربيع من العام التالي.

التوجيهات المطلوبة من لجنة المالية

- ◀ إن لجنة المالية مدعوة إلى مراجعة التوقيت والتواتر المفضلين لكي ترفع لجنة المراجعة في الفاو تقاريرها وإلى البت فيها وفي حالة الإجراءات المتصلة بالتوصيات.

مسودة المشورة

إن اللجنة:

- ◀ أكدت مجدداً رغبتها في إتاحة كل من التقرير السنوي للمفتش العام والتقرير السنوي للجنة المراجعة في الفاو خلال الدورة العادية للجنة المالية التي تُعقد في فصل الربيع من كل سنة إفساحاً في المجال للجنة لمناقشة تقرير الإشراف معاً؛
- ◀ رحّبت بالممارسة المكرّسة في اختصاصات لجنة المراجعة في الفاو والتي تقضي برفع التقرير خلال الدورة من قبل رئيس لجنة المراجعة أو عضو آخر من الأعضاء إذا تعدّر ذلك؛
- ◀ شجّعت على مواصلة العمل بالممارسة المتبعة حالياً لدى إتاحة نسخة من تقرير لجنة المراجعة في الفاو إلى لجنة المالية، والتي تقضي بأن يكون التقرير مشفوعاً بتعليقات خطية من المدير العام تبين حالة الإجراءات المتخذة بالنسبة إلى المسائل التي يتناولها التقرير، مع إمكانية إحالة التقارير السابقة للجنة المراجعة حيثما يكون ذلك مناسباً؛
- ◀ أشارت إلى أنه بالإمكان استكمال هذه التعليقات أثناء الدورة بمزيد من التحديثات التي يعطيها ممثلو الإدارة حسب الاقتضاء؛
- ◀ واتفقت على أنه باستطاعة لجنة المالية أن تقرر في كل حالة على حدة، تبعاً لطبيعة المسائل التي يتناولها تقرير لجنة المراجعة في الفاو، ما إذا كان يتعيّن الطلب إلى الأمانة أيضاً إعطاء مزيد من التحديثات عن الإجراءات في دورة لاحقة من الدورات المنعقدة قبل السنة التالية.

معلومات أساسية

1- طبقاً لاختصاصات لجنة المراجعة في الفاو، ترفع اللجنة تقاريرها إلى المدير العام وتُحال إليه جميع تقارير اللجنة. ويرسل المدير العام نسخة من التقرير السنوي للجنة إلى لجنة المالية مشفوعاً بتعليقات المدير العام عليه، متى وجدت. وتوجه الدعوة إلى الرئيس أو إلى أي عضو آخر في اللجنة، على نحو ما تقرره اللجنة، للمشاركة في دورة لجنة المالية لعرض التقرير السنوي للجنة¹.

2- وإنّ لجنة المالية، في دورتها الثالثة والأربعين بعد المائة التي عُقدت في شهر مايو/أيار 2012، وبعدما أحاطت علماً بفائدة التقرير السنوي لعام 2011 الصادر عن لجنة المراجعة في الفاو بالنسبة إلى مداولاتها، اتفقت على أن تنظر في دورتها العادية المقبلة في ما إذا كان من الأنسب إجراء أي تغييرات في توقيت رفع التقارير إلى اللجنة حول استنتاجات لجنة المراجعة في الفاو والتوصيات الصادرة عنها، وأي تغييرات في تواترها وعن حالة الإجراءات المتصلة بالتوصيات².

توقيت رفع التقارير السنوية للجنة المراجعة في الفاو إلى لجنة المالية

3- تُرفع عادة التقارير السنوية لمكتب المفتش العام وللجنة المراجعة في الفاو في أسرع وقت ممكن من مطلع السنة التالية لكي تكون المعلومات الواردة فيها حديثة العهد. ويُنظر فيها عادة في الدورة التي تعقدها لجنة المالية في فصل الربيع من السنة نفسها. وفي سنة 2010، لم يجهز تقرير لجنة المراجعة في الفاو في التوقيت المطلوب لعرضه على دورة لجنة المالية في فصل الربيع من السنة نفسها ولم يُنظر فيه قبل الدورة الخامسة والثلاثين بعد المائة في شهر أكتوبر/تشرين الأول 2010. وأكدت لجنة المالية مجدداً في تقرير الدورة المذكورة رغبتها في المستقبل في إتاحة كل من التقرير السنوي للمفتش العام وعلى تقرير لجنة المراجعة في الدورات العادية للجنة المالية التي تُعقد في فصل الربيع بصورة سنوية، إفساحاً في المجال للجنة لمناقشة تقرير المفتش بالإشراف معاً³.

4- وناقشت لجنة المراجعة هذا الموضوع بالتفصيل في الاجتماع الذي عقده في يوليو/تموز 2012 وأكدت مجدداً أيضاً موافقتها على هذا التوقيت.

متابعة التوصيات الواردة في تقارير لجنة المراجعة في الفاو

5- رافقت في الفترة الأخيرة تقارير لجنة المراجعة في الفاو بتعليقات من المدير العام. وهي بمثابة وسيلة لإعطاء معلومات عن الإجراءات المتخذة أو المقترحة بالنسبة إلى المسائل التي يتناولها التقرير الحالي أو التقارير السابقة. ويمكن أيضاً استكمالها من خلال معلومات محدّثة إضافية من قبل ممثلي الأمانة في دورة لجنة المالية أثناء مناقشة التقرير.

¹ دليل الإجراءات الإدارية 146، المرفق جيم

² الوثيقة CL 144/12

³ الوثيقة CL 140/21

6- ومع مراعاة أي معلومات أخرى تعطيها الأمانة في الدورة الثالثة والأربعين بعد المائة للجنة المالية حول: (أ) عدد أجهزة الإشراف التي يتعيّن على الأمانة إعطاء معلومات لها والرد عليها ومتابعتها؛ (ب) ما إذا كانت هناك إمكانية لتبسيط التحسينات؛ (ج) وموافقة اللجنة على مراجعة هذه المسألة في دورة لاحقة من دوراتها⁴، تقترح الأمانة في الوقت الراهن أن تقرر لجنة المالية في كل حالة على حدة في فصل الربيع من كل عام ما إذا كان يتعيّن طلب مزيد من المعلومات المحدثة عن الإجراءات في دورة من الدورات قبل الدورة المقرر عقدها في فصل الربيع من العام التالي. وقد يتوقّف هذا على طبيعة المسائل التي تناولها تقرير لجنة المراجعة.

⁴ الوثيقة CL 144/12، الفقرات 41-43